

## الملكية الشائعة

عندما نتصور الملكية اول شيء يتبادر الى الذهن الملكية المفرزة

وقلنا في محاضرة سابقة ان حق المالك على الشيء او بمعنى اخر سلطة المالك على الشيء هي سلطة (الاستعمال والاستغلال والتصرف ) وانتهينا من دراستها في المحاضرات السابقة وقلنا ان للمالك سلطات واسعة على الشيء ، لكنها مقيدة بعدة قيود

وقسمنا تلك القيود الى القيود التي ترد على حرية التملك والقيود التي ترد على حق الملكية ذاته والقيود التي ترد لمصلحة خاصة ، اما محاضرتنا لهذا اليوم هي الملكية الشائعة ولكي نفهم معنى الملكية الشائعة لابد من تقسيم المحاضرة الى محورين

### المحور الاول / تعريف حق الملكية الشائعة

المحور الثاني / الفرق بين الملكية الشائعة والملكية المفرزة

المحور الثالث/ مصادر الشيوخ

اولا / تعريف الملكية الشائعة

الملكية الشائعة هي حق الملكية للاثنين او اكثر في شيء لا تتعين حصة احدهم في جزء معين

منه ٠

القانون المدني العراقي عرف حق الملكية في المادة ١٠٦١ بقولها( اذا ملك اثنان او اكثر شيئا فهم شركاء فيه على الشيوخ وتحسب الحصص متساوية اذا لم يقم الدليل على عكس ذلك

نفهم من النص ان المشرع اعتبر جميع الحصص للشركاء متساوية مالم يوجد دليل يثبت ان هذه الحصص غير متساوية ،

مثال / لو توفي شخص وترك ارثا عقارا او منقولا فيدخل الورثة شركاء كل حسب سهامه كيف تثبت حصصهم من خلال القسام الشرعي فلا تتساوى حصص الذكور مع الاناث وهذا ما يثبته القسام الشرعي

الفرق بين الملكية المفرزة والملكية الشائعة

الملكية المفرزة	الملكية الشائعة
تثبت لمالك واحد	ينتقرر حق الملكية للاكثر من شخص
محل الحق في الملكية المفرزة محدد ماديا فلكل شريك فيها يحدد حصته بنسبة حسابية	يكون محل الحق محددًا تحديدا معنويا
حصته المالك يستأثر بحصته وله حق التصرفات كافة	لا يجوز للمالك المشتاع الانتفاع الا بحدود حصته

## مصادر الشيوخ

مصادر كسب الشيوخ عديدة وهي مصادر كسب الملكية نفسها  
فكل سبب يؤدي الى كسب الملكية العادية يصلح ان يكون سببا للشيوخ  
فقد تنشأ بتصرف قانوني والتصرف القانوني معلوم لدينا كالبيع او الوصية  
فقد يبيع شخص عقار مملوك له الى شخصين فيصبحان شريكين فيه على الشيوخ  
او يوصي لشخصين في شيء فيشتركان بملكيتيه  
الحيازة / تعتبر الحيازة الطويلة المتوفرة اركانها سببا من سبب كسب الملكية وقد  
يشترك اثنان او اكثر بالحيازة فيصبح ملكا مشتاعا لهما بالتقادم  
الاتصاق / يعتبر سببا من اسباب كسب الملكية  
الاستيلاء

الشفعة وسندرسها في محاضرات لا حقه ان شاء الله  
لكن اهم مصدر من مصادر الشيوخ واكثرها تحققا في الواقع العملي هو **الميراث**  
تكليف حق الشريك على الشيوخ

حق الشريك المشتاع هو حق ملكية يتعدد فيه الملاك

يرى جانب من الفقه انه ليس حق ملكية فهو مجرد حق شخصي وليس حق عيني لان الحق  
العيني يحتاج الى محل للحق معين ومفروض

الرأي الاخر يقول ان الملكية الشائعة ملكية جماعية او مشتركة والملكية المشتركة كل شريك  
فيها مجرد دائن بحق شخصي

الرأي الثالث يقول ان حق الملكية حق من نوع خاص يختلف عن الحقوق العينية المعروفة

الرأي السائد ان حق الشريك في الشيوخ حق ملكية بالمعنى الدقيق فهو يخول المالك حق  
الاستعمال والاستغلال والتصرف اذن هو حق استأثر

وكل ما في الامر ان حق الملكية ان الملك له اصحاب متعددون عكس الملكية العادية تثبت  
لشخص واحد ، وهذا ما اخذت به التشريعات العربية ومنها التشريع العراقي في المادة ( ١٠٦١ )  
فق ٢ من القانون المدني العراقي بقولها ( وكل شريك على الشيوخ يملك حصته  
الشائعة ملكا تاما ) .